

الاتحاد الدولي للاتصالات



## ITU-T

قطاع تقييس الاتصالات  
في الاتحاد الدولي للاتصالات

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

فلوريانوبوليس، 5 - 14 أكتوبر 2004

---

القرار 20 - إجراءات تخصيص وإدارة الموارد الدولية للترقيم  
والتسمية والعنونة وتحديد الهوية في مجال الاتصالات

---

## تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريف، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، التي تجتمع مرة كل أربع سنوات، المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

© ITU 2004

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

## القرار 20

### إجراءات تخصيص وإدارة الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنوان وتحديد الهوية في مجال الاتصالات

(هلنسكي، 1993؛ جنيف، 1996؛ مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (فلوريانوبوليس، 2004)،

إذ تقر

أ) بالقواعد ذات الصلة من لوائح الاتصالات الدولية بشأن سلامة موارد الترميم؛

ب) بالتعليمات الواردة في القرارات التي اعتمدها مؤتمرات المندوبين المفوضين بشأن استقرار خطط الترميم ولا سيما الخطة E.164، وبالتحديد الفقرة 2 من يقرر أن يكلف الأمين العام من القرار 133 (مراكش، 2002) لمؤتمر المندوبين المفوضين:

"أن يتخذ كل ما يلزم من إجراءات لضمان الحفاظ الكامل على سيادة الدول الأعضاء للاتحاد فيما يتعلق بخطط الترميم القطري والعناوين وفقاً لما تنص عليه التوصية E.164 لقطاع تقييس الاتصالات أيًا كانت التطبيقات المستخدمة"،

وإذ تلاحظ

أ) أن الإجراءات التي تحكم تخصيص وإدارة الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنوان وتحديد الهوية والرموز المتصلة بها (مثل الرموز القطرية في الشبكة الرقمية متكاملة الخدمات، ورموز جهات وصول الفاكسات، ورموز تشوير المناطق/الشبكات والرموز القطرية للبيانات والرموز القطرية للاتصالات المتنقلة) منصوص عليها في توصيات قطاع تقييس الاتصالات ضمن السلاسل E وF وQ وX؛

ب) أن المبادئ الخاصة بخطط الترميم والتسمية والعنوان وتحديد الهوية في المستقبل للتعامل مع الخدمات أو التطبيقات الجديدة والإجراءات المتصلة بتخصيص الأرقام بما يلي احتياجات الاتصالات الدولية ستجري دراستها طبقاً لبرنامج العمل الجاري الذي وافقت عليه الجمعية بالنسبة للجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات؛

ج) أن السلطات الوطنية المسؤولة عن توزيع موارد الترميم والتسمية والعنوان وتحديد الهوية، بما في ذلك رموز تشوير المناطق/الشبكات Q.708 والرموز القطرية للبيانات X.121، تشارك عادة في لجنة الدراسات 2؛

د) أن من المصلحة المشتركة للدول الأعضاء وأعضاء القطاع في قطاع تقييس الاتصالات أن تكون الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنوان وتحديد الهوية في مجال الاتصالات:

1' معروفة وموضع الاعتراف والتطبيق لدى الجميع؛

2' وسيلة لبناء ومواصلة ثقة الجميع في الخدمات ذات الصلة؛

هـ) المادتين 14 و15 من اتفاقية الاتحاد المتصلتين بالأنشطة المسندة إلى لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات ومسؤوليات مدير مكتب تقييس الاتصالات، على التوالي،

وإذ تضع في اعتبارها

أن تخصيص الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنوان وتحديد الهوية هو من مسؤوليات مدير مكتب تقييس الاتصالات والإدارات المختصة،

## تُكَلِّف

- 1 مدير مكتب تقييس الاتصالات، بأن يقوم، قبل تخصيص، و/أو إعادة تخصيص و/أو استعادة الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية، بالتشاور مع:  
'1' رئيس لجنة الدراسات 2، مع الاتصال برؤساء لجان الدراسات الأخرى ذات الصلة أو مع الممثل المفوض من رئيس لجنة الدراسات 2، إذا لزم الأمر؛  
'2' الإدارات المختصة؛  
'3' و/أو الجهة المصرح لها طالبة/صاحبة التخصيص عندما يتعين عليها إجراء اتصال مباشر مع مكتب تقييس الاتصالات لكي تقوم بأداء مسؤولياتها.
- وينظر مدير مكتب تقييس الاتصالات في مداولاته ومشاوراته في المبادئ العامة لتخصيص موارد الترميم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية، وفي الأحكام المتصلة بذلك من توصيات قطاع تقييس الاتصالات في السلاسل E و F و Q و X؛
- 2 لجنة الدراسات 2، مع الاتصال برؤساء لجان الدراسات الأخرى ذات الصلة، بأن تقدم لمدير مكتب تقييس الاتصالات:  
'1' المشورة بشأن الجوانب التقنية والوظيفية والتشغيلية في تخصيص و/أو إعادة تخصيص و/أو استعادة الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية طبقاً للتوصيات ذات الصلة، على أن تأخذ في الاعتبار نتائج الدراسات الجارية، إن وُجدت؛  
'2' الإرشاد في حالات الشكاوى المبلغة عن سوء استعمال موارد ترميم الاتصالات الدولية؛
- 3 مدير مكتب تقييس الاتصالات باتخاذ التدابير اللازمة عندما تقوم لجنة الدراسات 2، بالاتصال بلجان الدراسات الأخرى ذات الصلة، بتقديم المشورة والإرشاد وفقاً لما جاء أعلاه تحت تكلف؛
- 4 مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع لجنة الدراسات 2 وأي لجنة دراسات أخرى ذات صلة، بمتابعة سوء استعمال أي مورد من موارد الترميم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية، وإبلاغ المجلس بناء على ذلك؛
- 5 لجنة الدراسات 2 بأن تتخذ على سبيل الاستعجال الإجراءات اللازمة لكفالة المحافظة تماماً على سيادة الدول الأعضاء في الاتحاد إزاء خطط ترقيم الرموز القطرية وتسميتها وعنونتها وتحديد هويتها على النحو المكرس في التوصية E.164 وغيرها من التوصيات ذات الصلة، ويشمل ذلك طرق وأساليب معالجة ومكافحة أي سوء استعمال موارد الترميم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية أو سوء استعمال نغمات وإشارات سير المكالمات عن طريق صياغة قرار مقترح بالطريقة الصحيحة و/أو صياغة واعتماد توصية لتحقيق هذا الهدف.